

Distr.: General  
9 May 2003  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



### الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٣

حنيف، ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣

البند ١٣ (ي) من جدول الأعمال المؤقت\*

المسائل الاقتصادية والبيئية: تقديم المساعدة إلى

الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

### تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

#### مذكرة من الأمين العام

١ - اتخذت الجمعية العامة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، القرار ٥٧/٢٥ المعنون "تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات". وفي الفقرة ٨ من ذلك القرار، أحاطت الجمعية العامة علماً بما قرره المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٣٢/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠، بأن يواصل نظره في مسألة تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات، ودعت المجلس إلى أن يتخذ، في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٣، الترتيبات المناسبة لهذا الغرض في إطار برنامج عمله لعام ٢٠٠٣، وقررت أن تحيل إلى المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٣، أحدث تقرير للأمين العام عن تنفيذ أحكام الميثاق المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات مع المواد الأساسية ذات الصلة.

٢ - وعملاً بأحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/٢٠٠٠ وقرار الجمعية العامة ٥٧/٢٥، سوف يكون تقرير الأمين العام عن تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات (Add.1 و A/57/165) متاحاً للمجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٣.

\* E/2003/100